

الدر المختار

وليس للقائل أب معروف ثبت النسب أيضا ما لم يقل ابني من الزنا فيعتق فقط وهل يشترط تصديقه فيما سوى دعوى البنوة قولان ولا تصير أمه أم ولد .
ولو قال لعبد هذه بنتي ولأمته هذا ابني افتقر للنية وفي هذا خالي أو عمي عتق وأخي لا ما لم ينو من النسب (لا) يعتق (بيا ابني ويا أخي) ويا اختي ويا أبي